

4845 - حكم من اشترى سيارة نقدا وباعها أقساط لمعرض

سيارات - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم هذه رسالة باعثها المستمع خالد العتيبي من الرياض يعرض طريقة لشراء السيارات يقوم بها كثيرا يقول اذهبوا الى معرض لديه مجموعة من السيارات الجديدة اقوم بشراء احدى السيارات بدفع المبلغ نقدا - [00:00:00](#) او اخذ ائصال بالمبلغ واحد السيارة واحد رقمها وهي في المعرض المذكور يأتي الي بعد شراء السيارة ممن يرغب الشراء عن طريق الاقساط ويتم الاتفاق فيما بيننا. يقوم المشتري بالاقساط ببيع السيارة بعد ان اكتب له تنازل على الايصال الذي اشترت به السيارة - [00:00:16](#)

يكون المشتري بالاقساط حر في بيع السيارة او اقتنائها صاحب المعرض يقوم بشراء السيارة من المشتري بالاقساط اذا اتفق الطرفان على السعر ايضا يستطيع المشتري بالتقسيم بيع السيارة على معرض اخر او نقلها الى معرض اخر اذا اراد ذلك. السؤال - [00:00:36](#) هل هذه الطريقة شرعية وجائزة؟ امل توضيح الامر جزاكم الله خيرا اما بيعك انت السيارة التي اشتريتها للنقد تبيعها بالاقساط فلا حرج في ذلك عليك واذا ملكها المشتري منك واحب ان يبيعها - [00:00:56](#) فلا حرج وانت لا يجوز لك ان تشتريها وقد بعته اقساطا ان تستردها بنقله لانك تكون قد اشترت مالا ما لك الذي ما زال الذي بعته كانك تبيع نقدا بنقد - [00:01:23](#)

وتقول السيارة حيلة فيما بين ذلك امن هو المشتري يجوز لها يبيعها بما يتيسر وانت عندما اشترت جاز لك ان تبيعها اقساطا او دفعة واحدة مؤجلة بفارق السعر والله اعلم - [00:01:50](#)